

## واقع الهندسة المالية في المصارف الإسلامية

د. / درحمن هلال \* & أ. / بوحجلة محمد \*\*

### **Abstract:**

Les institutions financières islamiques font face à de multiples défis et l'ingénierie financière œuvre à trouver des solutions auxdits défis, notamment pour ce qui est des banques islamiques. Avec l'avènement de l'ingénierie financière, elle a donné des domaines d'innovation multiples et développés, mais les instruments de la finance islamique se sont contentés des moyens classiques qui se sont développés depuis des siècles afin de répondre aux besoins des sociétés, ils ont été modifiés en ayant recours à l'ingénierie classique, lorsque ses auteurs ont considéré qu'ils étaient compatibles avec la Charia, ce qui a conduit à plusieurs critiques qui les ont considérés comme des détours quant à l'intérêt revêtus d'un aspect islamique. Malgré cela, la Charia islamique est pleine d'actes qui ne contiennent pas de contraintes aux contractants et a laissé un champ très large pour les actes hallal mais a au contraire, restreint les champs des contrats proscrits, ce qui amène à œuvrer pour l'application des contrats conformes à la Charia en remplacement des contrats classiques.

**Les mots clés:** Ingénierie financière, Innovation, Marchés financiers, Instruments financiers, Industrie Financière, Banques islamiques,

### **ملخص:**

تواجه المؤسسات المالية الإسلامية تحديات كثيرة وتعمل على إيجاد الحلول لها خاصة بالنسبة للمصارف الإسلامية ويظهر الهندسة المالية أعطت مجالات ابتكار متعددة ومتطورة في المستقبل وقد اقتصرت الأدوات المالية الإسلامية حتى الآن على الطرق التقليدية التي طورت منذ قرون مضت بغية تلبية حاجيات تلك المجتمعات. حيث تم تعديلها بالاعتماد على الهندسة التقليدية وراء واضعوها أنها تتوافق مع الشرع وهذا ما أدى ظهور الكثير من الانتقادات التي وجهت لها وتم اعتبارها أنها مجرد حيل على الربا ألبست لباسا إسلاميا، لكن رغم ذلك فالحد لله إن الشريعة الإسلامية مليئة بالعقود التي ليس فيها تضيق على المتعاملين وتركت المجال واسع للعقود الحلال وإنما ضيق دائرة العقود المحرمة لذا يجب العمل على تطبيق العقود الموافق للشرع بدل هذه العقود التقليدية.

**الكلمات المفتاحية:** الهندسة المالية، الابتكار، الأسواق المالية، الأدوات المالية، الصناعة المالية، المصارف الإسلامية.

\* أستاذ محاضر (أ) - جامعة البليدة 2

\*\* أستاذ مساعد (أ) - جامعة البليدة 2

### مقدمة:

لا شك أن التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية كثيرة ومتشعبة ولعل غياب الهندسة المالية الإسلامية تعتبر من أهم التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي. إلا أنه مع تطور المصرفية الإسلامية وانتشارها، برزت الحاجة إلى وجود صيغ عقود إسلامية مستحدثة تتوافق مع الشريعة الإسلامية ومع التطورات الحديثة.

نشأت الهندسة المالية بمفهومها الحديث في بداية الثمانينات من القرن الماضي عندما استعانت وول ستريت ببعض الأكاديميين لتطوير منتجات اسواق المال، بهدف عون وخدمة المؤسسات في مواجهة المخاطر والتخلص من القيود التشريعية والضغوط التي يفرضها السوق وبيئة المؤسسات وفي منتصف الثمانينات من القرن الماضي أخذت هذه العملية اسم الهندسة المالية وساعدت العديد من العوامل في نمو الهندسة المالية حيث كانت المخاطر دائما حاضرة من تقلب أسعار الفائدة وأسعار الصرف.

أمام المؤسسات المالية الإسلامية تحديات كثيرة تعمل على إيجاد الحلول لها خاصة بظهور الهندسة المالية التي أعطت مجالات ابتكار متعددة ومتطورة في المستقبل وقد اقتصرت الأدوات المالية الإسلامية حتى الآن على الطرق التقليدية التي طورت منذ قرون مضت بغية تلبية حاجيات تلك المجتمعات. ومن هنا، كانت الحاجة الماسة لإيجاد الهندسة المالية الإسلامية والتي يجب أن تكون وفق المنهج الإسلامي.

من خلال ما سبق، يمكن بلورة السؤال الجوهرى: ما هو واقع الهندسة المالية في المصارف الإسلامية؟ وهل استطاعت أن تقدم البديل فيما يخص العقود المحرمة المعروفة في الهندسة المالية التقليدية؟

## (1) تقديم الهندسة المالية:

تؤكد الدراسات أن الهندسة المالية يجب أن تصبح يوما جزأ مهما ورئيسيا في قاعدة المعلومات لمن يشغلون وظائف الإدارة أو يشتغلون بالاستثمار<sup>1</sup>. وفي سنة 1992، أنشئ الاتحاد الدولي للمهندسين الماليين<sup>2</sup> للرعاية والارتقاء بصناعة الهندسة المالية، وأصبح يضم نحو 2000 عضوا من شتى أنحاء العالم.

وعلى الرغم من أن المهندسين الماليين يعملون غالبا في مؤسسات مالية إلا أن ممارسة الهندسة المالية ليست ذات جانب واحد حيث على المؤسسة المالية أن تطور منتجا جديد وعليها أن تبيع هذا المنتج لزبائنها وهؤلاء الزبائن إما مؤسسات أو صناديق استثمار أو مؤسسات حكومية لذلك تطورت الهندسة المالية لتصبح جزءا مهما في قاعدة المعلومات لمن يشتغلون في الإدارة أو يشتغلون بالاستثمار<sup>3</sup>.

## (1-1) تقديم الهندسة المالية بشكل عام:

الهندسة المالية مفهوم قديم قدم التعاملات المالية، لكنه يبدو حديثا نسبيا من حيث المصطلح والتخصص، وتعرف بأنها:

- ابتكار آليات تمويلية جديدة من شأنها تخفيض التكاليف كعمليات التبادل التجاري من خلال الشبكة العالمية والتجارة الالكترونية وابتكار حلول جديدة لإدارة التمويلية مثل إدارة السيولة أو إدارة الديون أو إعداد صيغ تمويلية لمشاريع معينة تتلائم مع الظروف المحيطة بها<sup>4</sup>؛
- وصف يطلق على اختراع عقود مالية جديدة لتلبية حاجات تمويلية على سلع وخدمات حقيقية أو لتقليب وامتصاص سيولة طارئة عن طريق عقود مالية مشتقة مبنية على عقود أصلية<sup>5</sup>؛
- تصميم وتطوير وتطبيق أنظمة وعمليات وأدوات مالية مستحدثة تقدم حلول خلاقة ومبدعة للمشاكل المالية والتمويلية والاستثمارية<sup>6</sup>.

الهندسة المالية بهذا المفاهيم، تدفع المؤسسات المالية (كالمصارف، مؤسسات التأمين، وصناديق الاستثمار، وشركات إدارة مخاطر الائتمان، وشركات إدارة محافظ الأوراق المالية وغيرها) إلى رسم سياسات مالية قوية، وابتكار منتجات وأدوات مالية جديدة، واستراتيجيات مالية مرنة تتفاعل وتستفيد من المتغيرات المستمرة في أسواق المال العالمية والإقليمية والمحلية من حيث أسعار الفائدة على السندات، أسعار الصرف، ربحية الأسهم، حركة اتجاهات الأسعار ومعدل الدوران في سوقي الأسهم والسندات. ويقتضي ذلك أن تقوم المؤسسة المالية بإنشاء أقسام للبحوث والتطوير في مجال المنتجات والأدوات المالية.

ويمكن إجمال مفهوم الصناعة المالية بأنها ابتكار لحلول مالية، فهي تركز على عنصر الابتكار والتجديد، كما أنها تقدم حولا، وبذلك تلبي احتياجات قائمة أو تستغل فرصا أو موارد معطلة. وكونها مالية يحدد مجال الابتكار في الأنشطة الاقتصادية، سواء في التبادل أو التمويل.

وتغطي الهندسة المالية المجالات: تخطيط الخدمات المالية للأفراد، أنشطة الاستثمار، تقديم الخدمات المالية للمكاتب والشركات العقارية والتأمين، وإدارة الأعمال المالية لمختلف المؤسسات المالية والتجارية.

## 2-1 تقديم الهندسة الإسلامية:

من حيث الواقع، فالصناعة المالية الإسلامية وجدت منذ أن جاءت الشريعة الإسلامية بأحكامها المطهرة. وربما كان توجيه النبي صلى الله عليه وسلم للصحابي الذي استعمله علي خبير عندما أراد أن يبادل التمر الجيد بالتمر الرديء، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعل، بع الجمع بالدرهم واشتر بالدرهم جنيناً<sup>7</sup> إشارة لأهمية البحث عن حلول تلبي الحاجات الاقتصادية دون إخلال بالأحكام الشرعية. لكن الملاحظ أن الشريعة الإسلامية لم تأت بتفصيل هذه الحلول، وإنما جاءت بتفصيل ما لا يحل من المعاملات المالية. وهذا يتفق مع القول بأن الأصل في المعاملات الحل إلا ما عارض نصاً أو حكماً شرعياً ثابتاً.

لم تحجر الشريعة الإسلامية دائرة الابتكار، وإنما على العكس، حجرت دائرة الممنوع، وأبقت دائرة المشروع متاحة للجهد البشري في الابتكار والتجديد، كما يمكننا من خلال تتبع التاريخ الإسلامي الوصول إلى أنه تم استخدام الهندسة المالية في كثير من المعاملات المالية، خاصة إذا رجعنا إلى كتب الفقهاء القدامى من خلال تناولهم للحلول المالية المستحدثة. وبالتالي، فالمؤسسات المالية الإسلامية بحاجة اليوم إلى محافظة منوعة من الأدوات والمنتجات المالية التي تتيح لها المرونة الكافية للاستجابة لكافة المتطلبات التي تفرضها المتغيرات الاقتصادية وليس هناك منتج وحيد يستوفي كل الطلبات وبرز شاهد على ذلك هو المؤسسات التقليدية إذا لم تقتصر على الإقراض بالربا بل تعدت إلى منتجات عديدة ومتنوعة لتلبية شتى الأغراض التمويلية<sup>8</sup>.

### ❖ الهندسة المالية الإسلامية (تعريفها، خصائصها ومداخلها):

- انطلاقاً من تعاريف الهندسة المالية، يمكن تعريف الهندسة المالية الإسلامية على أنها "مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، إضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار توجيهات الشرع الإسلامي. ومن أبرز خصائصها<sup>9</sup>:
- المصادقية الشرعية: وهي أن تكون المنتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية، حيث تكون ترجمة عملية للقيم والمثل التي جاء بها الإسلام؛
  - الكفاءة الاقتصادية: حيث يمكن لمنتجات الهندسة المالية زيادة الكفاءة الاقتصادية عن طريق توسيع الفرص الاستثمارية في مشاركة المخاطر وتخفيض تكاليف المعاملات وتخفيض تكاليف الحصول على معلومات وعمولات الوساطة والسمرة؛
  - والعلاقة بين الكفاءة الاقتصادية والمصادقية الشرعية ليستا منعزلتين عن بعضهما، بل في غالب الحالات نجد أن البحث عن الكفاءة الاقتصادية يؤدي إلى حلول أكثر مصادقية، والعكس صحيح.

- ويمكن أن يكون لصناعة الهندسة المالية عدة مداخل، وتتعدد تبعاً للطرق الممكن استخدامها من قبل المؤسسات الإسلامية في إقامة هذه الصناعة، ومنها<sup>10</sup>:
- المحاكاة، والتي تعني أن يتم سلفاً تحديد النتيجة المطلوبة من منتج صناعة الهندسة المالية الإسلامية، وهي عادة لا تخرج عن نفس النتيجة التي يحققها منتج صناعة الهندسة المالية التقليدية، أي التقليد للمنتجات المالية التقليدية من أبرز مزاياها السهولة والسرعة في تطوير المنتجات؛
  - والأصالة والابتكار، والذي يعني البحث عن الاحتياجات الفعلية للزبائن والعمل على تصميم المنتجات المالية المناسبة لها، بشرط أن تكون متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وهذا المنهج يتطلب دراسة مستمر لاحتياجات الزبائن ومتطلباتهم والعمل على تطوير الأساليب التقنية والفنية اللازمة لها، وذلك لضمان الكفاءة الاقتصادية للمنتجات المالية، كما يتطلب وضع أسس واضحة لصناعة هندسة مالية إسلامية مستقلة عن الهندسة المالية التقليدية.

#### ❖ الأسس العامة للهندسة المالية الإسلامية:

- للهندسة المالية الإسلامية مجموعة من الأسس التي تعتبر كضوابط تحكمها<sup>11</sup>، نلخصها في:
- تحريم الربا والغر، فالمقصود بالربا هنا هو الزيادة على رأس المال، قلت أو كثرت بأنواعها الثلاثة ربا الفضل والنسيئة وربا الديون يقول الله تعالى (وَأَنْ تَبْنُوا فَلَكُمْ رُؤُوسَ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ)<sup>12</sup>، والمقصود بالغر هو ما كان له ظاهر بيع يغر وباطن مجهول<sup>13</sup>؛
  - حرية التعاقد والمقصود بحرية التعاقد إطلاق الحرية للناس في أن يعقدوا من العقود ما يرون، وبالشروط التي يشترطون غير مقيدين إلا بقيد واحد، وهو ألا تشتمل عقودهم على أمور قد نهى عنها الشارع، وحرمتها؛
  - التيسير ورفع الحرج من غير عسر أو حرج أي بدون مشقة، والمراد من الحرج الضيق؛
  - الاستحسان الذي يعني العدول عن حكم القياس في مسألة إلى حكم مخالف له ثبت بالإجماع ومثاله عقد الاستصناع<sup>14</sup>؛
  - المصالح المرسلة التي تعني الوصف الذي لم يشهد الشرع لا بإلغائها أو اعتبارها<sup>15</sup>، والتي تختلف باختلاف البلاد وباختلاف الأقوام والأشخاص وحتى اختلاف أحوال الشخص الواحد<sup>16</sup>؛
  - التحذير من بيعتين في بيعة واحدة، والنهي هنا ينصب على ما كان بين الطرفين، لأن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة واحدة<sup>17</sup>؛
  - تحريم بيع ما لا يملك؛
  - وقاعدة الغرم بالغرم.

#### ❖ محددات ومتطلبات الهندسة المالية الإسلامية:

تحتاج السوق المالية الإسلامية إلى مؤسسات مالية متطورة تستفيد من نتائج الهندسة المالية وفق المنهج الإسلامي في إبداع وابتكار الطرق والعمليات التمويلية التي تضمن لهذه المؤسسات المالية التميز في تقديم منتجاتها المالية، وتحقيق لها التفوق والأسبقية على المؤسسات المالية التقليدية، هذا من جهة ومن جهة أخرى ضمان تدخل فعال لهذه المؤسسات المالية في هذه الأسواق.

- من أبرز محددات الهندسة المالية الإسلامية نذكر<sup>18</sup>:
- الالتزام بشرط المشاركة في الربح أو الخسارة في نص واضح وكامل لا يقبل التأويل، وذلك على أساس القواعد الشرعية المعمول بها في عقود المضاربة والمشاركات؛
  - أن لا يعاد دفع الموارد المعبأة عن طريق الأوراق والأدوات المالية التي أصدرت على أساس التخلي عن شرط الفائدة الربوية إلى مؤسسات تتعامل بنظام الفائدة في كل تعاملاتها، كما أنه لا يجوز استثمار الموارد النقدية للأوراق والأدوات المالية الإسلامية في مشروعات تدر عوائد متفق عليها مقدما على سبيل التأكيد (أي تحديد العائد كقيمة ثابتة)؛
  - وضرورة استثمار الموارد التمويلية للأوراق في مشروعات لها أولويات واضحة في مجال المصلحة العامة للمجتمع الإسلامي.
- ومن متطلبات الهندسة المالية الإسلامية، نذكر منها<sup>19</sup>:
- الوعي بالسوق وأحواله، ونقصد به أن تكون الحاجات التي يتطلبها السوق معروفة لمن يقوم بالابتكار والتطوير للأدوات والأوراق المالية؛
  - الإفصاح وبيان المعاملات وشفافيتها، أي بيان المعاملات التي يمكن أن تؤديها تلك الأدوات التي يتم ابتكارها أو حتى تطويرها، وذلك لسد الثغرات التي يمكن أن ينفذ منها المضاربون لاستخدام تلك الأدوات لتحقيق غايات لم تكن تهدف إليها أصلا أو التحايل على الربا أو القمار؛
  - والمقدرة والالتزام بالشريعة الإسلامية في التعامل، أي وجود مقدرة رأسمالية تمكن من الشراء والتعامل، وكذا الالتزام بضوابط شرعية.

## (2) تطبيق الهندسة المالية في المصارف الإسلامية:

تبرز أهمية الهندسة المالية كأداة مناسبة لإيجاد حلول مبتكرة وأدوات مالية جديدة تجمع بين توجهات الشرع الحنيف واعتبارات الكفاءة الاقتصادية. لذلك تحتاج المؤسسات المالية الإسلامية دوماً إلى الاحتفاظ بتشكيلة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية تمكنها من إدارة سيولتها بصورة مربحة، بالإضافة إلى توفيرها للمرونة المناسبة للاستجابة لمتغيرات البيئة الاقتصادية. وقد أدى لظهور هذا المفهوم وساعد على تنزيله لأرض الواقع عوامل عديدة منها:

- ظهور احتياجات مختلفة للمستثمرين وطالبي التمويل؛
- تطور تقنية المعلومات وانخفاض تكلفة الاتصالات وتبادل المعلومات؛
- ومفهومي الكفاءة والفعالية، إذ يعنى مفهوم الفعالية في سوق المال مدى مقدرة السوق على مقابلة احتياجات المشاركين فيه، بينما تعنى الكفاءة المدى الذي تستطيع فيه هذه الأسواق مقابلة هذه الاحتياجات بتكلفة قليلة أو بوفورات ملحوظة وبسرعة ودقة عاليتين.

وفي هذه الفترة بالذات، والتي شهد فيها العالم تغيرات جذرية هائلة تمثلت في تغير أسلوب إدارة الموارد الاقتصادية إلى النمط الاقتصادي الحر، إلى جانب ترابط أسواق التمويل الدولية بفعل ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، فإن ذلك يفرض ضغوطاً تنافسية حادة قد تكون غير متكافئة بالنسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، وبالذات في أسواق التمويل والخدمات المصرفية والمالية. ويستدعي ذلك بالضرورة تطوير منتجات مالية إسلامية مستحدثة تضمن للمؤسسات قدراً من المرونة ونصيباً سوقيًا وفراً يساعدها على الاستمرار بفعالية.

## (1-2) الهندسة المالية في المصارف الإسلامية:

تشير عبارة "الهندسة المالية" إلى فن صياغة المدخلات المالية لتلبية حاجيات وميول مستخدمي الأموال فيما يخص المجازفة وفترة الاستحقاق والعائد. وقد أصبحت الأسواق المالية أكثر تعقيداً وتنافساً ولاستغلال مناخ السوق الذي يتغير بسرعة ولمواجهة المنافسة المتزايدة تصبح الهندسة المالية والابتكار أمراً واجباً. وقد اقتضت الأدوات المالية الإسلامية حتى الآن على الطرق التقليدية التي طورت منذ قرون مضت بغية تلبية حاجيات تلك المجتمعات. وقد تمثل هذه الطرق توجهات مفيدة للعقود الإسلامية المعاصرة إلا أنه لا يوجد سبب للاقتصار عليها فقط<sup>20</sup>.

### ❖ مزايا تطبيق الهندسة المالية الإسلامية في المصارف الإسلامية:

يمكن للهندسة المالية الإسلامية أن توفر للمصارف الإسلامية مجموعة من المزايا التي يمكن لها من خلالها تحقيق الريادة في مجال النشاط المصرفي، ومن أبرز مزاياها:

#### - توفير البدائل للمنتجات المالية التقليدية:

الهندسة المالية الإسلامية وسيلة للإبداع والتطوير وإيجاد المنتجات الإسلامية البديلة للمنتجات التقليدية، وهذا يتطلب توفر القدرة على إيجاد المنتجات البديلة للتقليدية، في بيئة تقتصر على محفزات الإبداع، بالإضافة إلى ندرة الأفراد المبدعين، والحاجة إلى ثقافة المؤسسات الكمالية الإسلامية وتقهمها للإبداع، ومدى اهتمامها بعمليات البحوث والتطوير، ومدى إلمام المبدعين المختصين بالمفاهيم الشرعية التي من شأنها تعزيز الإبداع الأصيل.

- **تجنب التقليد لمنتجات المصارف التقليدية:**

إن التقليد هو البديل الوحيد للإبداع في غياب الهندسة المالية الإسلامية وعجز المؤسسات المالية عن ابتكار وتطوير منتجات مالية إسلامية تنافس نظيراتها التقليدية، ولكن في المقابل يجب عدم تحميل المؤسسات المالية الإسلامية ما لا تحتمل.

- **ومزايا أخرى:**

- ✓ بالإضافة لما سبق، هناك مزايا أخرى<sup>21</sup>:
- ✓ تحقيق الكفاءة الاقتصادية عن طريق توسيع الفرص الاستثمارية والمشاركة في المخاطر وتخفيض تكاليف المعاملات؛
- ✓ تحقيق عوائد مجزية للمستثمرين وتوزيع مصادر الربحية؛
- ✓ توفير تمويل مستقر وحقيقي؛
- ✓ وتقليل مخاطر الاستثمار بتنوع مصادره.

❖ **معوقات تطبيق الهندسة المالية في المصارف الإسلامية:**

يمكن إبراز أهم هذه المعوقات في معوقات تتعلق بالجانب المؤسسي ومعوقات تتعلق بالجانب التشغيلي<sup>22</sup>:

- **التحديات المتعلقة بالجوانب المؤسسية:**

➤ **الإطار المؤسسي السليم:**

لكل نظام متطلباته المؤسسية والمصارف الإسلامية ليست استثناء فهي تحتاج إلى عدد من المؤسسات والترتيبات الداعمة بغية القيام بوظائفها المتعددة. وتحاول المصارف الإسلامية الاستفادة من الإطار المؤسسي الذي يدعم العمل المصرفي التقليدي، لكنها تعاني من انعدام الدعم المؤسسي الذي يوظف خصوصا لخدمة احتياجاتها.

➤ **الإطار القانوني المناسب والسياسات الداعمة:**

وضعت قوانين التجارة والمصارف والمؤسسات في معظم البلدان الإسلامية على النمط الغربي، وتحتوي هذه القوانين أحكاما تضيق من مدى نشاطات العمل المصرفي وتحصره في حدود تقليدية.

➤ **والإطار الإشرافي:**

الإشراف على المصارف الإسلامية مهم بنفس درجة أهميته للمصارف التقليدية، وفي الوقت الراهن فإن عدم وجود إطار إشرافي فعال يعتبر أحد نقاط ضعف للنظام القائم ويستحق اهتماما جادا. وهناك حاجة لتنسيق وتقوية الأدوار التي تضطلع بها كل من هيئات الرقابة الشرعية والبنوك المركزية في الدول الإسلامية.

- **التحديات المتعلقة بالجوانب التشغيلية:**

➤ **انعدام التمويل عن طريق تقاسم الأرباح:**

تتقسم المعاملات المالية الإسلامية إلى نوعين يقوم أحدهما على رسم ثابت على رأس المال ويستند الآخر إلى تقاسم الأرباح، ويوفر النوعان كلاهما التمويل من خلال شراء وبيع سلع حقيقية بينما تقوم المعاملات المالية التقليدية على تسليف الأموال مقابل رسم ثابت (فائدة).

➤ **وعدم سيولة الموجودات:**

هناك مشكلة أخرى يسببها انتشار صيغ التمويل القائمة على أساس الدين، وهي: صعوبة تحويل هذه الصيغ التمويلية إلى أدوات مالية يمكن التفاوض بشأنها، حشد الودائع وتوظيف الأموال محليا، المنافسة، والعولمة.



## 2-2) واقع الهندسة المالية في المصارف الإسلامية:

تعاني الصناعة المالية اليوم من التدهور والتراجع نظرا لأن المؤسسات المسيطرة على الخدمات المالية لم تقدم أي ابتكار ذا أهمية على مدى ثلاثين عاما، حيث أن هذه المؤسسات بدلا أن تقوم بتقديم خدمات مالية لعملائها، أصبحت تتاجر لمصلحتها مع المؤسسات الأخرى، لتكون في النهاية أمام "مباراة صفرية"، لأن ما تربحه مؤسسة هو ما تخسره مؤسسة أخرى، وإن أهم الابتكارات المالية خلال العقود الثلاثة الماضية كانت "مشتقات زعموا أنها علمية"، لكنها ليست أكثر من عمليات القمار التي تجري في "مونتني كارلو أو لاس فيجاس". ونتيجة لذلك فإن منتجات الصناعة المالية أصبحت سلعا نمطية تعاني من صعوبة التسويق وانخفاض الربحية ووصف عدد من الأكاديميين تحت عنوان "القيمة الاجتماعية للابتكار المالي" أن هذه المشتقات "ليست سوى بدعة أو اكذوبة كبرى مدفوعة من قبل المؤسسات الاستثمارية"<sup>23</sup>.

أما في المصارف الإسلامية، هناك من الباحثين من يرون أن الهندسة المالية الإسلامية مجرد اسم حديث لمفهوم قديم هو الحيل الربوية، فقد اوجدوا صيغ عقود إسلامية مستحدثة لم تكن معهودة لدى الصدر الأول من المسلمين كالإيجار المنتهي بالتملك، والسلم الموازي، والمشاركة المتناقصة، والمرابحة المنظمة التي تجريها المصارف، وهذه الصيغ منها صيغ بسيطة وأخرى مركبة. وقد نجد صورا متعددة من الصيغة البسيطة الواحدة. لا ريب أن الهندسة الإسلامية تهدف لإيجاد قيمة مضافة، وهذا يعني أن المنتجات الإسلامية تتاسب المسلمين وغير المسلمين، وتحقق المصلحة لهم جميعا. بينما نجد كثيرا من المنتجات السائدة في الصناعة الإسلامية اليوم تتاسب المسلمين فقط، لأنها مجرد تخريج أو إسباغ لثوب إسلامي على المنتجات غير الإسلامية. هذا لا يعني أن كل المنتجات في الصناعة التقليدية غير إسلامية، لكن نسبة كبيرة منها كذلك. كما يري بعض الباحثين أن الهندسة المالية الإسلامية قد انزلت أو كادت إلى منزلق الهندسة المالية التقليدية. كما هناك من يري بأن الضوابط الشرعية التي وضعت للهندسة المالية الإسلامية ما هي إلا قيود شكلية لا حقيقة تحتها ولا قيمة اقتصادية من ورائها<sup>24</sup>.

### ❖ إبرز المنتجات المالية التي تم انتقادها:

من امثلة هذه المنتجات التي أثرت حولها إشكالية الربا نذكر المرابحة للأمر بالشراء، التورق المنظم، التأجير المنتهي بالتملك.

#### المرابحة للأمر بالشراء:

في كتب الفقه تذكر المرابحة الفقهية، أما المرابحة للأمر بالشراء اعترتها كثير من المخالفات الشرعية<sup>25</sup>. وهناك من يري بأنها حيلة على الربا، حيث هناك فروق بين المرابحة الفقهية والمرابحة المصرفية الحديثة من هذا التفريق كان هناك اختلاف بين الفقهاء والباحثين حول جواز المرابحة المصرفية أو عدم جوازها، ويرجع سبب اختلافهم الى طريقة إجراء العقد واحتواء على عدة مخالفات، كما نجد ان المجيزين لها قد اختلفوا في بعض شروطها وبعض الأمور المتعلقة بها، حتى إن الصيغة التي اقراها مجمع الفقه الإسلامي<sup>26</sup>. وراي جوازها ووضع شروط محددة لها قد خالفها معظم المصارف الإسلامية أثناء تطبيقها.

ولا يمكن القول أن المصارف الإسلامية تستوي جميعا في موقفها من بيع المرابحة، بحيث تتفق على صورة أو صور موحدة منه. فهناك مصارف تطبق الإلزام بالمواعدة على كل من المصرف والزبون، فيلتزم المصرف بشراء السلعة وبيعها إلى الزبون، كما يلتزم الزبون بشراء السلعة من المصرف. وثمة مصارف أخرى تطبق الإلزام بالوعد على المصرف فقط، دون الزبون. فإذا اشترى المصرف السلعة التزم ببيعها إلى الزبون إذا رغب الزبون في ذلك.

وربما لا توجد مصارف تطبق عدم الإلزام، أي الخيار، بالنسبة لكل من المصرف والزبون، إلا أنه يمكن القول بأن المصارف التي تلزم نفسها دون الزبون ليست بعيدة عن الخيار للطرفين، لأن المصرف غير ملزم بشراء السلعة، إنما يلزم فقط ببيعها إذا اشتراها، وهناك مصارف تطبق الإلزام في المراجبات الخارجية، والخيار في المراجبات الداخلية. وهناك مصارف تحدد الثمن الأول والربح منذ المواعدة ومصارف تحدد الربح عند المواعدة، ولكنها لا تحدد الثمن الأول إلا بعد شراء السلعة. وهناك مصارف تشتري السلعة لنفسها أولاً، وربما تودعها في مخازن لها، قبل بيعها، وهناك مصارف أخرى لا تشتري السلعة إلا بناء على طلب الزبون، ولحسابه، وربما أخذت المراجعة، في بعض الأحيان، صورة "اتفاق مسبق بين المصرف وبعض الموردين على تصريف سلعهم"، فإذا اتجه الزبون إلى المورد أرسله المورد إلى المصرف لكي يصدر له أمر توريد، ويوكله في عمليات المراجعة وقد تكون المراجعة بأن يمنح المصرف النقود للأمر بالشراء ليشتري السلعة بنفسه، ثم يبيعها لنفسه. وربما جرت المراجعة بأن يشتري المصرف سلعة ما من زبونه بثمن نقدي، ثم يبيعها إليه بثمن مؤجل أعلى. وقد لا يكون مهما حضور السلعة أو غيابها في مجلس العقد، بل قد لا يكون مهما أن يكون وجودها حقيقياً أو موهوماً، لأنها دخلت في المجلس لتخرج في المجلس نفسه.

لقد أغرق بعض الفقهاء في الحيل، وزادها بعض "المنفذين" إغراقاً، وربما لهذا السبب يعتبر البنك المركزي المصري عملية المراجعة عملية قرض<sup>27</sup>. كذلك من الانتقادات الموجهة لهذه الصيغة:

- ✓ أن هذه المعاملة ليست من البيع والشراء في شيء فإن المشتري الحقيقي ما لجأ إلى المصرف إلا من أجل المال، والمصرف أيضاً لم يشتري هذه السلعة بقصد أن يبيعها بأجل إلى المشتري وهذه المقاصد لا يستطيع أحد أن يكابر فيها؛
- ✓ أن المراجعة المصرفية صورتها صورة بيع وحقيقتها قرض بزيادة؛
- ✓ أن المصرف يبيع ما لا يملك، ففي بعض الأحيان المصرف يبيع البضاعة قبل تسلمها والمشتري يتسلمها من مخازن البائع؛
- ✓ وأنها بيعتين في بيعية وهذه المسألة برمتها ما هي إلا دورة طويلة، القصد منها التوصل إلى الربا بغطاء شرعي.

#### - التأجير المنتهي بالتمليك:

بين مجيز له وبين مانع له ويعتبره من بيع بيعتين في بيعية واحدة وممن رأي عدم جوازه هيئة كبار العلماء بالملكة العربية السعودية في دورته الثانية والخمسين من تاريخ 1420/10/29هـ<sup>28</sup>. أما من أجاز بعض صوره، فهو مجمع الفقه الإسلامي في دورته الثانية عشرة بالرياض سنة 1421هـ الموافق لـ 23-28 سبتمبر 2000م<sup>29</sup>.

#### - التورق المنظم:

في فتوى مجمع الفقه الإسلامي، اعتبر التورق تحايلاً ومحاولة لإضفاء الطابع الشرعي على تلك التعاملات التي لا تعدو كونها تعاملات ربوية<sup>30</sup>. وفي دورته التاسعة عشرة المنعقدة في مكة المكرمة في الفترة (22-27 شوال) 1428هـ الموافق لـ 3-8 نوفمبر 2007م أفتى بتحريم التورق المنظم، وأنه يأخذ حكم العينة الثنائية. كذلك هذا التورق المنظم ذهب أغلب المحامع الفقهية واللجان الشرعية وأغلب الفقهاء والباحثين إلى عدم جوازه، ونحوصل ذلك في<sup>31</sup>:

- ✓ إن الخلاف الحاصل بين الهيئات الشرعية الماليزية والخليجية حول بيع العينة الذي تجيزه الهيئات الشرعية الماليزية وتحرمه باقي الهيئات الإسلامية؛

- ✓ كما تجلت الخلافات الفقهية في تصريحات مفادها أن نسبة كبيرة من الصكوك التي تم إصدارها (أي الصكوك المصرفية الإسلامية) لم تلتزم بأحكام الشريعة بسبب وجود اتفاقيات إعادة شراء، وهو ما يتنافى مع الشريعة، أي تشوبها شبهة الربا؛
- ✓ الانتقاد الموجه إلي بعض المصارف الإسلامية وما تقوم به من ما يسمى بـ "أسلمة" للمنتجات المصرفية بإضفاء صبغة شرعية عليها معتبرين أن هذا الأمر من شأنه الإضرار بالصناعة المصرفية الإسلامية بشكل عام. لأنه هناك فرق بين إعادة التغليف لمنتج ما ومطابقته مع الشريعة أي يكون وفق الشريعة الإسلامية وبين تصنع الشرعية لمنتج ما؛ فعندما تأخذ منتجا تقليديا وتبدأ بتعديبه وتكسیر ذراعيه ورجليه حتى يستشهد، فإن هذه مشكلة. لهذا كانت هناك دعوات إلى ابتكار منتجات خاصة بالأفراد، مع العلم انه إلي وقتنا الحالي، لا توجد الخبرة والمعرفة أو حتى السابقة الخاصة بهندسة منتجات مبتكرة وإسلامية بشكل كامل، لدرجة أنها تختلف بشكل جذري عن المنتجات التقليدية؛
- ✓ ومن الأدوات المستحدثة التي تبنتها الهندسة المالية الإسلامية المعاصرة، عقود الإجارة التمويلية والإجارة المنتهية بالتملك وصكوك الإجارة الموصوفة في الذمة، وهي أدوات ينبغي أن تمحّص مبادئها العقدية أولا وحكمها الشرعي ثم ينظر في مآلات تطبيقها ثانيا؛

#### ❖ أبرز المنتجات التي لم يتم انتقادها:

- عقد التأمين التكافلي:  
إن العلاقة بين مؤسسة التأمين وجمهور المؤمن لهم، يمكن أن تكون مشاركة أو مضاربة أو وكالة بأجر. وهي من العقود التي يمكن القول بأنها مقبولة من الأغلبية<sup>32</sup>.
- عقد الاستصناع:  
وهو عقد يشترط به في الحال شيء مما يصنع صنعا يلتزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده، بأوصاف معينة، وبثمن محدد.
- بعض أنواع الصكوك:  
مثل صكوك المضاربة وصكوك المشاركة والتي هي عبارة عن أداة استثمارية تقوم علي تجزئة رأس المال بإصدار صكوك ملكية علي أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصا شائعة في رأس المال المضارب به وما ينحول إليه بنسبة ملكية كل منهم<sup>33</sup>.

## خاتمة:

إن الهندسة المالية الإسلامية الصحيحة، التي سبق وجودها وجود هذا المصطلح، استطاعت أن تنتج سيلاً من الأدوات والحلول الفعالة والمشروعة في عوالم التمويل والتجارة الحقيقية. والمطلوب من الهندسة المالية الإسلامية وقفة نقدية تقديرية تخرجها من مدار الهندسة المالية التقليدية خاصة وإن القوم صاروا يتلفتون إلى الإسلام ونظامه المالي والاقتصادي. ولقد بني النظام المالي المعاصر على عقيدة فاسدة مالياً قبل أن تكون فاسدة شرعياً ومن وجوه فساد هذه العقيدة المالية السعي إلى فك الارتباط بين مغامر الاستثمار ومغامره (مخاطرته)، ومن وجوه فسادها سماحها بنقل هذه المخاطرة إلى الغير عبر صنوف المشتقات وهي عكس ما يسعى إليه النظام المالي الإسلامي حيث تتمثل مزاياه في أمرين: الأول هو توسيع قاعدة المخاطرة باشتراك الممول مع المستثمر في المغامر والمغامر. أما الثاني فهو إرساء المخاطرة وعدم ترحيلها إلى الغير، وهو ما يستفاد من استقراء أحكام المعاملات.

- من أبرز النتائج المتوصل إليها من خلال البحث:
- الهندسة المالية ابتكار لحلول مالية، تركز على عنصر التجديد؛
  - أغلب المنتجات المالية الإسلامية وفق مفهوم الهندسة المالية يشوبها الكثير من الغلط حول موافقتها لتطبيقات الشريعة الإسلامية، حيث ذهب البعض إلى اعتبارها منتجات تم تزينها بمعاملات إسلامية، أي أنها حيل على الربا؛
  - مفهوم الهندسة المالية قديم قدم التعاملات المالية الإسلامية والشريعة الإسلامية جاءت موضحة وميسرة لهذه التعاملات حيث أنها حددت مجال المعاملات المحرمة فقط؛
  - وتبرز أهمية الهندسة المالية كأداة مناسبة لإيجاد حلول مبتكرة وأدوات مالية جديدة تجمع بين موجهات الشريعة الإسلامية واعتبارات الكفاءة الاقتصادي .

- ومن التوصيات والاقتراحات التي يمكن أن تزيد في قيمة هذا البحث:
- ضرورة السعي إلى إيجاد آلية لتوحيد وجهات النظر بين مبتكري المنتجات المالية والهيئات الشرعية؛
  - التعامل بالمنتجات المالية التي لا تثار بصدها أي شبهة تتصل بشرعيتها؛
  - وتكوين الفقهاء المتخصصين في مجال المعاملات المصرفية والمسائل الاقتصادية الحديثة، مما يمكنهم من إيجاد الحلول لكثير من المشاكل المتعلقة بالهندسة المالية وطرح المنتجات الإسلامية المقبولة.

وفي الأخير، يمكن القول بأن الشريعة الإسلامية بحمد الله جاءت بما يكفل للناس وفاء احتياجاتهم الاقتصادية على أحسن وجه، وإنما ينشأ الحرج إما من خلل في فهم الشريعة المطهرة، أو في انحراف الواقع وبعده عن الإسلام.

- 1 عبد الكريم قندوز، «الهندسة المالية الإسلامية»، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، المجلد 2، العدد 2، 1428هـ/2007م، ص ص 10-35.
- 2 The International Association of Financial Engineering (IAFE).
- 3 سمير عبد الحميد رضوان، «المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر»، ط. دار النشر للجامعات، 2005، الاسكندرية، ص ص 92-93.
- 4 إبراهيم سامي السويلم، «صناعة الهندسة المالية: نظرات في المنهج الإسلامي»، ط. مركز البحوث، شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، الكويت، 1425هـ/ديسمبر 2004م، ص 5.
- 5 أسامة أحمد عثمان، «الهندسة المالية والمحاذير الشرعية»، تاريخ الموضوع 2011/11/14، <http://isiamefing.go.forun.net/c3category>
- 6 المرجع السابق لـ سمير عبد الحميد رضوان، ص 90.
- 7 محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، «صحيح البخاري»، ط. دار الكتاب العلمية (الطبعة الـ 2)، بيروت، 2002، ص 392.
- 8 المرجع السابق لـ إبراهيم سامي السويلم، «صناعة الهندسة المالية: نظرات في المنهج الإسلامي»، ص 28.
- 9 المرجع السابق لـ عبد الكريم قندوز، ص 9 & ص 21..
- 10 احمد الكردى، « دور الهندسة المالية في تطوير الصيرفة الإسلامية»، تاريخ الموضوع 2011/11/14، <http://www.kenanaonline.com/users/ahamedkordy/topics/67675>
- 11 هناء محمد هلال الحنيطي، «دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمة المالية»، ورقة بحثية في المؤتمر العلمي الدولي حول «الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصاد إسلامي»، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، كتاب المؤتمر، 26/25 ذي الحجة 1431هـ الموافق لـ 2/1 ديسمبر 2010م، ص ص 8-9.
- 12 سورة البقرة، الآية 279.
- 13 أبو عبد الله القرطبي، «الجامع لأحكام القرآن»، ط. دار عالم الكتب، الرياض، 1423هـ/2003م، الجزء الـ 4، ص 30.
- 14 هذا احد أنواع الاستحسان، ارجع إلى محمد علي فركوس، «الإثارة للوليد الباجي شرح الآثار»، ط. دار الموقع للنشر، الجزائر، 1430هـ/2009م، ص 386.
- 15 محمد الأمين الشنقيطي، «مذكرة في أصول الفقه»، ط. مكتبة العلوم والحكم (الطبعة الـ 4)، دمشق، 1425هـ/2004م، ص 161.
- 16 استغللت هذه القاعدة كثير من طرف الباحثين والاقتصاديين لطرح أدوات استثمارية جديدة دون مراعاة لشروط وضوابط استخدام هذه القاعدة بل وحتى فهمها جيد، وممكن الخطر في ادعاء المصلحة لأنه ادعاء عام، وكل يدعيه لبحثه فيما يذهب إليه، ولن يذهب مجتهد فقط إلى حكم في مسألة لا نص فيها إلا وادعى أنه ذهب لتحقيق المصلحة. ولكن أي المصالح يعنون... فالمصلحة الإنسانية الخاصة أمر نسبي، وكل يدعيها فيما يذهب إليه... ومن هنا كان الخطر، ولكن حقيقة المصلحة هي المصلحة الشرعية التي تتماشى مع منهج الشرع. ارجع في هذا الشأن إلى محمد الأمين الشنقيطي، «المصالح المرسلة»، ط. الجامعة الإسلامية للمدينة المنورة، 1410هـ، ص ص 3-4.
- 17 مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، «الموطأ»، ط. دار العنان، القاهرة، 2001، ص 470.
- 18 المرجع السابق لـ احمد الكردى.
- 19 المرجع السابق لـ احمد الكردى.
- 20 منور إقبال & أوصاف احمد وطارق الله خان، «التحديات التي تواجه العمل المصرفي الاسلامي»، ط. منشورات البنك الإسلامي للتنمية، جدة، بحث رقم 2، ص 47.

- 21 المرجع السابق ل هناء محمد هلال الحنيطي، كتاب المؤتمر، ص ص 7-8.
- 22 المرجع السابق ل الاحمد الكردي.
- 23 ارجع إلى:
- المرجع السابق ل إبراهيم سامي السويلم، «صناعة الهندسة المالية: نظرات في المنهج الإسلامي»، ص 22؛
- & المرجع السابق ل عبد الكريم قندوز، ص 35.
- 24 إبراهيم سامي السويلم، «التحوط في التمويل الإسلامي»، ط. منشورات البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 1428هـ/2007م، ص 128.
- 25 حسن يوسف داود، «المصارف الإسلامية والتنمية الصناعية»، ط. دار الفكر العربي، القاهرة، 1418هـ/1998م، ص 51 & ص 54.
- 26 قرار مجمع الفقه الإسلامي بخصوص المربحة، الدورة ال 5، القرار رقم (3/2). ارجع للمرجع السابق ل سعيد عبد الغفار، ص 164.
- 27 مجلة مجمع الفقه الاسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، جدة، الجزء ال 5، ص 851.
- 28 المرجع السابق ل سعد عبد الغفار علي، ص 141.
- 29 مجمع الفقه الإسلامي، الدورة الثانية عشرة، الرياض، من 25 جمادى الآخرة إلى غرة رجب 1421هـ الموافق ل 23-28 سبتمبر 2000م (القرار رقم 110-4/12).
- 30 مقال، «الهندسة المالية كلمة سر نمو المصرفية الإسلامية»، تاريخ الموضوع 2011/11/19، <http://www.veecos.net/portal/index.php?view=article=232>
- 31 المرجع السابق ل مقال، الهندسة المالية كلمة سر نمو المصرفية الإسلامية.
- 32 مجلة مجمع الفقه الإسلامي، عدد 4، ج 3، ص 1809، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الدورة 23/18 جمادى الثانية 1408هـ الموافق ل 11/2/1988م، القرار رقم 30 (4/5).
- 33 المرجع السابق ل مجلة مجمع الفقه الإسلامي، عدد 4، ج 3، ص 1809،